



دولة فلسطين

وزارة المالية

الإدارة العامة للوازم العامة
لجنة العطاءات المركزية

مزاودة رقم 14 / 2018

تلزيم كافتيريا في معبر رفح البري "الصالة الخارجية"
التابعة لهيئة المعابر والحدود



دولة فلسطين

وزارة المالية

الإدارة العامة للوزم العامة

لجنة العطاءات المركزية

مزاودة رقم 14 / 2018

تعلم وزارة المالية عن طرح مزاودة بالظرف المختوم تلزيم كافيتيريا في معبر رفح البرى (كافيتيريا الصالة الخارجية) التابعة لهيئة المعابر والحدود تبعاً للشروط الموضحة في كراسة المزاودة. فعلى الشركات أو الأشخاص ذوي الاختصاص والمسجلة رسمياً وترغب في المشاركة في هذا المزاد مراجعة وزارة المالية - الإدارة العامة للوزم العامة - تل الهوا بجوار محطة فارس خلال أوقات الدوام الرسمي من أجل الحصول على كراسة المواصفات ووثائق المزاد مقابل دفع مبلغ (200) شيكل غير مستردة .

آخر موعد لقبول عروض الأسعار بالظرف المختوم في صندوق العطاءات بالإدارة العامة للوزم العامة- وزارة المالية في غزة هو يوم الثلاثاء الموافق 2018/10 /23 وتفتح المظاريف بحضور ممثلي المزودين في نفس المكان والزمان الساعة الحادي عشر ظهراً.

ملاحظة:.

1. أجرة الإعلان في الصحف على من يرسو عليه المزاد.
2. يجب إرفاق سند دفع معتمد من قبل البريد بمبلغ (1000) دولار أو شيك بنكي أو كفالة بنكية من البنك الوطني الإسلامي أو بنك الإنتاج ساري المفعول لمدة 30 يوماً مستردة لمن لا يرسو عليه المزاد.
3. تقدم الأسعار بالشيكول وتشمل جميع أنواع الرسوم والضرائب.
4. لجنة العطاءات المركزية غير ملزمة بقبول أعلى الأسعار.
5. للمراجعة والاستفسار هاتف رقم: 2832761

الشروط العامة

أولاً: إعداد وتقديم العروض من قبل المزاودين:-

1. يعد المزاود عرضه وأسعاره على الجداول والنماذج والوثائق المرفقة بدعوة المزاودة بعد أن يقرأ هذه الوثائق ويتفهم جميع ما ورد فيها ويختتم ويوقع كافة وثائق دعوة المزاودة ويقدمها ضمن العرض كاملة على أن يتحمل كافة النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
2. يلتزم المزاود بكتابة أسعار المزاودة بالشيكلى على أن يشمل السعر رسوم الجمارك والضريبة المضافة وجميع الرسوم والمصاريف الأخرى.
3. يعد المزاود عرضه مطبوعاً أو مكتوباً بالحبر الأزرق أو الأسود فقط ويحظر المحو أو التعديل أو الشطب أو الإضافة في العرض وكل تصحيح من هذا القبيل يوضع عليه خطين متوازيين بالحبر الأحمر ويعاد كتابة الصواب بالحبر الأزرق أو الأسود ويوقع بجانبه من قبل من أجرى التصويب.
4. يقدم المزاود عرضه مرفقاً به الوثائق المطلوبة مع تأمين دخول المزاودة في مغلف مغلق بإحكام ويكتب عليه مزاودة تلزيم كافتيريا في معبر رفح البري رقم 2018 /14 وكذلك اسمه وعنوانه بالكامل ورقم الهاتف والفاكس ورقم صندوق البريد الخاصين به لترسل إليه المكاتبات المتعلقة بالمزاودة وعليه تبليغ الإدارة العامة للوزام / وزارة المالية خطياً بأي تغيير أو تعديل في عنوانه وعليه أن يكتب أيضاً اسم الدائرة التي طرحت المزاودة وعنوانها وبخلاف ذلك يحق للجنة العطاءات أن تهمل العرض المقدم منه.
5. يودع العرض من قبل المزاود في صندوق العطاءات المخصص لهذا الغرض لدى الإدارة العامة للوزام بمجمع الوزارات الحكومية الجديد قبل انتهاء المدة المحددة لذلك وكل عرض لا يودع في صندوق العطاءات قبل آخر موعد لتقديم العروض لا ينظر فيه ويعاد إلى مصدره مغلقاً .
6. يلتزم المزاود بأن يبقى العرض المقدم منه نافذ المفعول ولا يجوز له الرجوع عنه لمدة 60 يوم عمل من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.

ثانياً: الشهادات والمستندات الرسمية المطلوبة:-

1. يلتزم المزاود إذا كان شركة أن يرفق مع عرضه الشهادات والوثائق المطلوبة منه وهي علي النحو التالي:
 - السجل التجاري أو الصناعي للشركة.
 - يلتزم المزاود المتقدم للمزاودة إذا كان شخص إرفاق صورة الهوية.
2. أما إذا كان المتقدم هو وكيل عن الشخص الراغب بالدخول للمزاودة فيجب عليه إرفاق وكالة رسمية موقعة أمام كاتب العدل وصورة وهويته.

ثالثاً : تأمينات وضمانات المزادة :

1. تأمين الدخول في المزادة :

يلتزم المزاد أن يرفق بعرضه سند دفع معتمد صادر من بنك البريد التابع لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات أو على شكل كفالة أو شيك بنكي صادر من بنك يتعامل مع السلطة الفلسطينية في غزة (البنك الوطني الإسلامي) وموافقة وزارة المالية على ذلك بمبلغ (1000) دولار " كتأمين دخول " ولا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول المزاد ، على أن تعاد تأمينات الدخول في المزاد إلى مقدميها من المزاديين الذي لم يحال عليهم المزاد بعد مدة أسبوعين من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض، وكذلك لمن أحيل عليهم المزاد.

2. تأمين حسن التنفيذ:

يلتزم المزاد الذي رسا عليه المزاد بتقديم تأمين حسن تنفيذ علي شكل كفالة بنكية أو شيك بنكي صادرين من بنك معتمد لدي وزارة المالية بغزة (البنك الوطني الإسلامي) أو بنك الانتاج أو سند دفع معتمد من بنك البريد التابع لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بمبلغ وقدره (2000) شيكل ويكون للجنة الحق بمصادرة قيمة التأمين إذا ما أخل المزاد الذي رست عليه المزادة بأي من التزاماته، ويعاد تأمين حسن التنفيذ إلي المزاد بعد تنفيذ كافة الالتزامات المترتبة عليه بموجب طلب خطي تقدمه الدائرة المستفيدة للإدارة العامة بالإفراج عن التأمين (حيث يتم إصدار شيك بقيمة الكفالة من وزارة المالية)

رابعاً: فتح المزادة وتقييمها:

أولاً: لجنة فتح المظاريف:-

تفتح العروض من قبل اللجنة المشكلة لهذا الغرض وتقوم هذه اللجنة بفتح المزادة في الزمان والمكان المحددين في دعوة المزاد وتقوم اللجنة باتخاذ الإجراءات التالية:-
أ- إثبات عدد المظاريف في محضر فتح المظاريف وكل مزاد يفتح مطروفه يضع رئيس اللجنة عليه وعلى مطروفه رقماً مسلسلأ على هيئة كسر اعتيادي بسطه رقم المزادة ومقامه عدد المزادات الواردة.

ب- ترقيم الأوراق المرفقة مع المزادة وإثبات عددها.

ت- تسجيل اسم مقدم المزاد والأسعار وقيمة التأمين الابتدائي المقدم من كل مزاد .

ث- التوقيع من رئيس اللجنة وجميع الأعضاء الحاضرين على المزادة ومطروفه وكل ورقة من أوراقه وكذلك على محضر اللجنة بعد تدوين كافة الخطوات السابقة.

ثانياً : لجنة دراسة وتقييم العروض :-

تقوم اللجنة السابقة بدراسة العروض المقدمة وفقاً لما يلي:

- أ- لا ينظر في أي عرض غير معزز بتأمين دخول المزاد.
- ب- تدرس العروض للتأكد من مدي التزام المزاد بعرضه بمواصفات وشروط دعوة المزاد.
- ت- يتم دراسة عروض الأسعار لكل حيث أنه إذا ما توفرت في الجهة المزودة المتقدمة للمزاد الشروط المطلوبة يتم الإحالة علي المتقدم بأعلي الأسعار.
- ث- اللجنة غير ملزمة بأعلي الأسعار وبحق لها عدم إبداء الأسباب ودون الحق بالاعتراض من قبل المتقدم للمزاد.
- ج- يحق للإدارة العامة للوزم العامة إلغاء المزادة نهائياً ، في أي وقت دون الحاجة لإبداء الأسباب ولا يحق للمتقدمين للمزادة الاعتراض علي ذلك مطلقاً.

ثالثاً: التزامات المزاد :-

1. على المزاد الذي أحيل عليه المزاد استكمال إجراءات العقد الخاص وتوقيع الاتفاقية بعد الانتهاء من عملية الترسية مباشرة.
2. لا يجوز للمزاد أن يتنازل لأي شخص آخر عن كل أو أي جزء من العقد دون الحصول على إذن خطي مسبق من الإدارة العامة للوزم العامة التي أحالت عليه المزاد مع الاحتفاظ بكامل حقوق الإدارة وفقاً للعقد الأصلي.
3. لا يحق للمزاد الرجوع إلي الإدارة العامة للوزم بأأي خسارة أو ضرر ناشئ عن تقديم عرضه في حالة إذا ما رفضت اللجنة كل أو بعض العروض المقدمة إليها أو إذا لم تحل المزاد على مقدم أعلى الأسعار أو إذا ألغت اللجنة دعوة المزاد في أي وقت أو أي مرحلة دون ذكر الأسباب ولا يترتب علي اللجنة أي التزامات مادية مقابل ذلك.
4. يلتزم المزاد بالدفع للمبلغ المتعاقد عليه خلال أسبوع من تبليغه بذلك ، علي أن يكون الدفع لدي بنك البريد في حساب وزارة المالية.

رابعاً: حل الخلافات:-

أ- في حال حدوث أي خلاف ينشأ عن تفسير أي بند من البنود السابقة أو من بنود العقد فيتم حله ودياً بالتفاوض.

ب- إذا لم يتمكن الطرفان خلال 30 يوماً من بدء مفاوضاتهما للوصول إلى حل حول أي خلاف يتعلق بالعقد يحق لأي من الطرفين حل الخلاف باللجوء إلى المحكمة المختصة وتطبيق القوانين والأنظمة المعمول بها في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية بهذا الشأن.

خامساً: شروط متفرقة:-

1. إذا استعمل المزاد الغش أو التلاعب في معاملته أو ثبت عليه أنه شرع أو قام بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر على رشوة أحد موظفي العاملين في الإدارة العامة للوزام بشأن العرض المقدم منه أو على التواطؤ معه إضراراً بالمصلحة العامة ويحق للجنة المزادات أن تلغي عقده في الحال ويصادر التأمين المقدم منه ولها أن تحرمه من الاشتراك في مزادات أخرى للمدة التي تحددها دون الإخلال بحقها بالمطالبة بالتعويض عن كل عطل وضرر لحق بها جراء ذلك.
2. إذا أفلس المزاد يحق للجنة العطاءات إلغاء التعاقد معه دون اللجوء للقضاء .
3. إذا توفى المزاد جاز إلغاء العقد المبرم معه أو ما تبقى منه بتوجيه كتاب للورثة يفيد بذلك دون الحاجة إلى استصدار حكم قضائي يقضي بذلك.

الشروط الخاصة

1. يلتزم المزود الذي يرسو عليه المزاد بتوقيع عقد التلزم (الإيجار) ودفع قيمة إيجار المأجور التي رسا عليه خلال مدة أقصاها أسبوع من تاريخ تبليغه بذلك من قبل الإدارة العامة للوازم بوزارة المالية وإلا يحق للوزارة مصادرة قيمة كفالة الدخول في المزادة دون الحق بالاعتراض من قبله ويدفع الإيجار بشكل سنوي عن قيمة الإيجار لمدة سنة ميلادية كاملة، ويتحمل المستأجر جميع الرسوم والطابع والضرائب البلدية والصحية والماء والكهرباء المترتبة علي المأجور ابتداء من تاريخه.
2. يلتزم المستأجر الذي يرسو عليه المزاد بالمحافظة علي القوانين والسلامة العامة.
3. يلتزم المستأجر باستخدام المأجور كافتيريا لخدمة المسافرين و الزوار وموظفي معبر رفح.
4. يلتزم المستأجر بعدم اتخاذ المأجور محلا لبيع أو تعاطي أي نوع من المسكرات أو المخدرات أو المحرمات الأخلاقية والدينية قطعياً أي جميع ما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية وفي حالة إذا خالف المستأجر هذا الشرط أو أي جزء منه فللمؤجر الحق في فسخ العقد وإخلاء المأجور دون الحق للمستأجر بمطالبة وزارة المالية بأي تعويض.
5. يلتزم المزود بتسليم الكافتيريا المستأجرة عند انتهاء مدة الإيجار بحالة جيدة وليس به أي نقص أو عيب وبنفس الحالة التي تسلمها عند التعاقد.
6. لا يحق للمستأجر أن يحدث أي تغيير في المأجور من هدم أو بناء أو تقسيم أو فتح منافذ أو إجراء قواطع وخلافه ذلك دون اخذ موافقة خطية مسبقة من قبل إدارة المعبر وقيامه بشيء من هذا القبيل يكون ملزماً بإعادته إلي حالته الأصلية .
7. يلتزم المستأجر للقيام بعمل كافة الترميمات والإصلاحات التي تنتج عن استعمال المأجور من دهان وترميمات وتبييض وإدخال التحسينات الضرورية للمأجور علي حسابه الخاص وذلك بعد التشاور وموافقة المؤجر الخطية.
8. يلتزم المستأجر بعدم وضع أية مواد قابلة للاشتعال أو مضررة بالصحة العامة أو من شأنها تهديد السلامة العامة في المنطقة بالمأجور.
9. لا يحق للمستأجر التنازل عن العين المؤجرة جزئياً أو كلياً لأي شخص كان وليس له الحق بتأجيرها من الباطن.
10. يلتزم المستأجر بدفع أي مصاريف عامة تخص المأجور كالصيانة والنظافة العامة وأي خدمات أخرى.
11. يكون للمستأجر الحق بالإعلان داخل كافتيريا بأي شكل دعائي يراه مناسباً بعد موافقة إدارة المعبر .
12. جميع العاملين بالكافتيريا يجب أن يتمتعوا بالسمعة والأخلاق الحسنة والسلامة الصحية علي ان يلتزموا بالآداب العامة وفي حالة مخالفتهم لذلك يحق لإدارة المعبر الطلب منه استبدالهم ويجب ان يكون لهم زي موحد.
13. يلتزم المزود بأن يكون وقت العمل في المقصف يوميا خلال أوقات العمل الرسمي وله الحق في الاستمرار بالعمل لمدة 24 ساعة يوميا ولا يحق له المبيت في المقصف.

14. يلتزم المستأجر بالمحافظة علي النظافة العامة سواء كان بالنسبة للأطعمة والمكان داخل المقصف مع الالتزام الكامل بالأنظمة والتعليمات والشروط والقوانين المتبعة في ادارة المعبر .
15. الكهرباء والماء متوفرة داخل الكافتيريا وعلي المستأجر تركيب عداد للكهرباء والمياه علي حسابه الخاص ودفع قيمة ما يقوم باستهلاكه لإدارة المعبر ويتم ايداعه في حساب الايراد العام.
16. الأدوات والمعدات والفرش اللازم لتشغيل الكافتيريا علي حساب المستأجر ويجب ان تكون بمستوي يتناسب مع المكان لا يقل عن ثلاث نجوم.
17. تخضع جميع المبيعات من مأكولات ومشروبات في الكافتيريا للوقاية الصحية من الجهات المختصة.
18. يلتزم المستأجر ببيع المشروبات الساخنة والباردة والوجبات الخفيفة بأسعار مناسبة ومقبولة بما يتناسب مع المكان ويتم وضع قائمة أسعار .
19. يكون استخدام الكافتيريا بشكل مفتوح للموظفين والمسافرين.
20. يمكن التمديد لمدة سنة ميلادية أخري بنفس السعر الذي رسا عليه وذلك في حال التزامه بالشروط والآداب العامة وبعد موافقة الجهات المختصة.
21. توفير ماكينات مشروبات ساخن وبارد وبالتنسيق مع إدارة المعبر لتحديد مواقع الماكينات .

الإيجار

م	وصف العين المؤجرة	الكمية	المبلغ بالشيكل
1.	تأجير كافتيريا معبر رفح (كافتيريا الصالة الخارجية)	1	

معلومات عامة

إقرار والتزام

أقر أنا الموقع أدناه _____ هوية رقم _____ بصفتي ممثلاً عن شركة _____ بالتالي:.

1. بأنني قرأت وتفهمت كافة ما ورد بوثائق المزادة المطروحة رقم 14 / 2018 والخاصة بتلزييم كافيتيريا معبر رفح البري لصالح من شروط عامة وخاصة وألتزم التزاماً قانونياً بتلك الشروط.
2. كما ألتزم بأن يبقى العرض المقدم مني ساري المفعول ولا يجوز لي الرجوع عنه لمدة ثلاثون يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.
3. وكذلك ألتزم بتوقيع العقد وإحضار كفالة حسن التنفيذ والالتزام بشروط المزادة والعقد الخاص بها.

وهذا إقرار وتعهد مني بذلك أقر وألتزم بكل ما ورد به دون أي ضغط أو إكراه.

اسم المزاد: _____
مشتغل مرخص للشركات: _____
رقم هوية الأفراد: _____
العنوان: _____
رقم الهاتف: _____
رقم الفاكس: _____
التاريخ: _____
التوقيع والختم: _____